

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

نيويورك، ٣-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠

تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ ونتائج مؤتمر عام ٢٠٠٠ بشأن الشرق الأوسط

ورقة عمل مقدمة من مصر

١ - أصدرت اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، في دورتها الثالثة التي عقدت في نيويورك، توصية بتوافق الآراء مفادها أن يكون البند ١٦ من جدول أعمال المؤتمر "استعراض سير المعاهدة على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٣ من المادة الثامنة، مع مراعاة المقررات والقرارات التي اتخذها مؤتمر عام ١٩٩٥ لاستعراض معاهدة عدم الانتشار وتمديدتها، والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠".

٢ - وقدمت مصر إلى الدورات الأولى والثانية والثالثة للجنة التحضيرية عدّة أوراق عمل بشأن مسألة تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط (NPT/CONF.2010/PC.I/WP.13) و (NPT/CONF.2010/PC.II/WP.20 و NPT/CONF.2010/PC.III/WP.20). وتضمنت أوراق العمل الثلاث توصيات موضوعية بشأن التدابير والإجراءات الملموسة اللازمة من أجل التنفيذ الكامل لقرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط.

٣ - وترى مصر أن من الأساسي أن يعتمد مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ التوصيات التالية بشأن تنفيذ قرار عام ١٩٩٥ ونتائج مؤتمر عام ٢٠٠٠ بشأن الشرق الأوسط:

(أ) يؤكد المؤتمر من جديد الالتزام القاطع بتنفيذ القرار بشأن الشرق الأوسط الذي اتخذته مؤتمر عام ١٩٩٥ المعني باستعراض المعاهدة وتمديدتها. ويعرب المؤتمر عن الأسف



لمرور خمسة عشر عاما على اعتماد القرار بشأن الشرق الأوسط ومقرر تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى دون إحراز أي تقدم على صعيد تنفيذ القرار. وتحدد هنا الدول الأطراف عزمها على أن تتخذ، فردياً وجماعياً، جميع ما يلزم من التدابير الرامية إلى التنفيذ السريع للقرار، بما في ذلك انضمام إسرائيل إلى المعاهدة في أقرب وقت ممكن بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية للنطاق الكامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وكذلك إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

(ب) يعيد المؤتمر التأكيد على أهمية التوصل مبكراً إلى تحقيق الانضمام العالمي إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، على النحو المبين في المقررات الثلاثة وفي القرار بشأن الشرق الأوسط في إطار مجموعة الاتفاقات المبرمة عام ١٩٩٥ والوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، ويطلب من إسرائيل أن تنضم على وجه السرعة إلى المعاهدة بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية وأن تُخضع جميع مرافقها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

(ج) يشدد المؤتمر على أهمية أن تتقيد جميع الدول الأطراف تقيّدا صارما بواجباتها والتزاماتها في إطار المعاهدة بأركانها الثلاثة جميعها - نزع السلاح النووي، وعدم الانتشار، واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية - ويعيد التأكيد على أن أي ترتيبات إمداد تهدف إلى تزويد إسرائيل بخامات أو مواد انشطارية خاصة أو معدات أو مواد مصممة أو معدة خصيصا لتحضير المواد الانشطارية الخاصة أو استخدامها أو إنتاجها، ينبغي أن تقتضي، كشرط مسبق ضروري، انضمام إسرائيل إلى المعاهدة بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية، وإخضاع جميع مرافقها النووية إلى الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. ويشدد المؤتمر على أن نقل المعدات أو المعلومات أو المواد والمرافق أو الموارد أو الأجهزة ذات الصلة بالأسلحة النووية على نحو لا يتسق مع التزامات الدول الأطراف بموجب المعاهدة ومجموعة الاتفاقات التي تم بموجبها التمديد إلى أجل غير مسمى، يشكل خرقاً جوهرياً للمعاهدة. ويشدد المؤتمر كذلك على ضرورة احترام نص المعاهدة وروحها فيما يتعلق بالتعاون التقني مع الدول التي ليست طرفاً في المعاهدة؛

(د) يقرر المؤتمر عقد مؤتمر دولي بحلول عام ٢٠١١ من أجل البدء بمفاوضات تشارك فيها جميع دول الشرق الأوسط بشأن معاهدة يمكن التحقق منها دولياً وفعالاً لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط؛

(هـ) يطلب المؤتمر كذلك إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تعدّ، من أجل المؤتمر المذكور أعلاه، وثائق تتضمن معلومات أساسية عن طرائق التحقق من وجود منطقة

خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، استنادا إلى العمل الذي أدته الوكالة سابقا فيما يخص إنشاء هذه المنطقة، وتنفيذ اتفاقات دولية مماثلة لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في مناطق أخرى؛

(و) يطلب المؤتمر إلى الدول الأطراف أن تكشف في تقاريرها الوطنية المتعلقة بتنفيذ القرار بشأن الشرق الأوسط جميع المعلومات التي تتوافر لديها بخصوص طبيعة ونطاق المرافق والأنشطة النووية الإسرائيلية، بما في ذلك المعلومات التي تتصل بالعمليات السابقة لنقل المواد النووية إلى إسرائيل؛

(ز) يقرر المؤتمر إنشاء لجنة دائمة لمتابعة التقدم المحرز في الفترة الفاصلة بين دورة وأخرى بشأن تنفيذ القرار بشأن الشرق الأوسط وإجراء مشاورات في هذا الصدد مع دول المنطقة، وكذلك القيام بالتحضيرات اللازمة لعقد المؤتمر الدولي بهدف إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وستتألف اللجنة الدائمة من رئيس المؤتمر، والدول الثلاث الوديدة للمعاهدة التي رَعَت قرار عام ١٩٩٥، ورؤساء اللجان الرئيسية الثلاث لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، ورؤساء أفرقة المفاوضات (حركة عدم الانحياز، مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ومجموعة دول أوروبا الشرقية).

٤ - وعلاوة على ذلك، تدعو مصر إلى إنشاء هيئة فرعية للجنة الرئيسية الثانية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ تُكَلِّف بصياغة آلية متابعة لتنفيذ ما ذُكر أعلاه من تدابير وإجراءات ضرورية لتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط.